

نظام التبغ لسنة ١٩٦٣

بمقتضى المادة (٤٠) من قانون التبغ رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٢ .
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٦٣/٥/٢٢
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٥١) لسنة ١٩٦٣

نظام التبغ

صادر بمقتضى الفقرة أ من البند (١) من المادة (٤٠) من قانون التبغ رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٢



المادة ١ - يطلق على هذا النظام اسم (نظام التبغ لسنة ١٩٦٣) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
المادة ٢ - تعدل رسوم المكوس المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة (٣) من قانون التبغ رقم (٣٢) لسنة ١٩٥٢ على الوجه التالي :-

أ - السجائر .

نلس	دينار
٧٠٠	-
٠٦٠	١
٥٠٠	-
٤٠٠	-
٢٠٠	١

١ - السجائر التي تباع بالفرق بسعر (٤٠)

فلساً او اقل لكل (٢٠) سيجاره .

٢ - غيرها .

ب - التبغ .

ج - التنيك .

د - السعوط .

المادة ٣ - تلغى الانظمة التالية :-

١ - نظام التبغ رقم (٣٢) لسنة ١٩٦١ المنشور في العدد (١٥٥٣) من الجريدة الرسمية .

٢ - نظام التبغ رقم (٣٧) لسنة ١٩٦١ المنشور في العدد (١٥٥٧) من الجريدة الرسمية .

٣ - نظام التبغ المعدل رقم (٢٢) لسنة ١٩٦٣ المنشور في العدد (١٦٨٠) من الجريدة الرسمية .

٤ - اي نظام آخر يتعارض مع احكام هذا النظام .

الحسين بطال

١٩٦٣/٥/٢٢

وزير التربية والتعليم	وزير الاشغال العامة	وزير الداخلية	رئيس الوزراء
والعدلية	والمواصلات	والزراعة	وزير الدفاع
حسن الكايد	عاكف الفايز	صالح الجمالي	حسين بن ناصر
وزير	وزير المالية	وزير الخارجية	وزير الاقتصاد الوطني
الصحة	والانشاء والتعمير	والشؤون الاجتماعية والعمل	وقائم باعمال قاضي القضاة
صالح بركان	عبد اللطيف العنتاوي	امين الحسيني	رشاد الخطيب